

4- شرح كتاب بلوغ المرام /كتاب النكاح / باب الصداق/بن باز

عبدالعزیز بن باز

وعنها وهو يقول لقد هممت ان نهى عن الغيبة. فنظرت في الروم وخارج. فاذا هم يغنوا اولادهم فلا ذلك اولادهم السيئات ثم سأله عن العزيز. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الوعد الخفيف - [00:00:03](#)

رواه مسلم رضي الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله ان الايجابية وانا اعزل عنها وان اليهود تحدثوا ان العزل الموهوبة الصغرى قال كذبت لو اراد الله ان يخلقه من صفاته رواه احمد وابو داود والنسائي والصابي - [00:00:33](#)

موسخات وعن جابر رضي الله عنه قال كنا نعزل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرآن ولو كان شيئا ينهى عنه لنهى عنه القرآن. متفق عليه. ولمسلم قد بلغ ذلك نبي الله - [00:01:06](#)

صلى الله عليه وسلم فلم ينهنا عنه وعلنت ابن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه بغسل واحد اخرجه انه لمسلم يا رب بسم الله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى به. اما بعد هذه الحاجة اربعة كل ما تعلق بعشرة النساء - [00:01:26](#)

ذكرت مسألتين عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم في الامر فاذا وهذا هو الواقع والنبي صلى الله عليه وسلم ترى في جميع القواعد التي وشرفا مثل ما قال صلى الله عليه وسلم في الخصوم انكم تحبة من العلم فلعل بعضكم يقول - [00:01:55](#)

وقد خالف ذلك يخونه احد الخصمين الرسول صلى الله عليه وسلم اليها قواعد التي علمه الله اياها وشيء من نفس الخاصة وهكذا لا يحرم ويحزن انه كان ممنوعا ممنوعا ثم رخص فيه - [00:02:44](#)

وفي العسل ولهذا هذا القرآن دل على وهكذا فدل على ان الانسان اذا اراد منه اخذ تخرج من الهم باسباب او لاسباب مؤقتة فاذا بعد ذلك المصلحة فلا بأس. عليه - [00:03:29](#)

فلا بأس بهذا حللت رضي الله عنه يوم لما هذه العجوز والسبب في هذه الحالة وزيارة لهن جميعا في وقت معين فلا بأس فلم يزور النساء في العصر كل يوم - [00:04:18](#)

ثم فلا بأس ان يخص الرجل بزوجه او زوجاته الثلاث او اربع سنوات خاصة على الارض وفي الليل او هنا في وقتها من الليل او النهار تعدل فيه فلا حرج منها بفعل النبي عليه الصلاة والسلام - [00:05:08](#)

الله اكبر فلا بأس وقفوا وقفوا فارادوا سهلا نعم اما اذا كان يشق على المرأة الاولاد ما العمل نعم يجمع بين هذا لهم جميعا ان يتوضأ وهذا شيء لابد ان تتعلم الامة هذا الشيء - [00:05:30](#)

لولا ان اخبرهم لان فان عزل رأسه لكن اذا ترك النبي في فرجها فلا بأس لكن مثل ما قال الرسول صلى الله عليه وسلم نرد على من يرون ان التقويم النملة - [00:07:03](#)

هذا من جهة ارد عليهم بانه الرسول امر بالتزوج بسبب تفسير الامة تزوجوا بهودة وزوجوه فاني مكافر الذكر يوم القيامة الصالحين لا حرج فيه كان لا العدل بين الزوجات هل المقصود به الجماع ولا مجرد البيان؟ لا يجوز - [00:08:09](#)

موجودة عندهم مهما كان فالاجر فهو الواجب عليه الاجتهاد والتحري السلام عليكم قبل الثمانين المصلحة الشرعية قبل اما في الاربعين الثاني والثالث يعني ما يكون الاجر مباح الا اذا كان لمصلحة - [00:09:04](#)

ثم يخلق من قال لكن غير واضح لكن الرجل مزواج الاطلاق هل يكون هذا عيب فيه اذا سئل كان حسن شرعي فلا بأس اما ارى مترتبة على الفقه بعد ما تنفخ فيه الروح ولا بعد - [00:09:50](#)

انتقل الى علة شرعية تنازل مع المرأة لازم بعض اللي لها حل سواء في وقت يكون مريض حتى لو لم تنفخ الروح ليه يكون نفاس بما علم انه نساء زيادة او رجل او شبه ذلك - [00:10:50](#)

هذه المرأة الثوابت هل يخاصم النبي صلى الله عليه وسلم مدة طويلة؟ ام كبائر الامة فهو معا ولا من تقرأ القرآن ولا واليوم شهر ولا اقل ولا اللي يروح باب الصداقة ام انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اعتق خطية وجعل رزقها - [00:11:27](#)

متفق عليه. وعن ابي سلمة ابن عبد الرحمن رضي الله عنه انه قال سألت عائشة رضي الله عنها لو كان صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ونسأل قالت اتدري منك؟ قال قلت لا قالت لي الصوفية فتلك خمس مئة درهم - [00:12:03](#)

وهذا خطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لازواجه رواه مسلم. وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما تزوج واجعل لي الفاضل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطها شيئا قال ما عندي شيء قال فاين - [00:12:34](#)

رواه ابو داود والنسائي وصححه الحاكم وعلى امره قائده عن جده رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امرأة نكحت على صداق اوحى بانه ليلة قبل عصمة النساء فهو لها وما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن واحق ما - [00:12:54](#)

مسلم الرجل على همته او اخته رواه احمد الاربعة من الترمذي وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن سلم اما بعد بالصادق او منفعة ذكر ولو قليل - [00:13:22](#)

لقوله جل وعلا ان تذكروا بانظاركم الواجب ان الشئيين ولو قليلا واذا اصدقها شيء يسمى مالا كفى ولا قليلا يقول جل وعلا انفسهم باموالكم احسنحين معلوم ان العشق منفعة عظيمة تقوم مقام المعرفة - [00:13:46](#)

فجاء له مهرا لهذا الصلاة والسلام الملائكة على ان خبير ومن رؤساء اليهود فسميت الله قال تعالى انه لا بأس فاذا بغى على حجرة بيت او لغة الارض او تعليم صور من القرآن وتعليم احاديث معينة وما اشبه ذلك - [00:14:16](#)

النبي صلى الله عليه وسلم ان العشرة فعلا هذا خطاب الله عليه وسلم وهذا المقصود اغلبهم يعني اغلبهم والا فطرية النجاشي الجهاد الحبشة لذلك الزواج وهذا يدل على خمس مئة - [00:15:12](#)

تعطل الانسان من الزواج كل ما حفظها كثرت كل ما فقد المهر والحديث والحديث دل علينا قليلة بلاد معينة على طعام معين؟ لا بأس به. هذا هو يا احمد ان شاء الله - [00:16:20](#)

ايها ما الحل لا حول هذا يجوز موهبة معينة او اية معينة الان كذا او كذا نقول او شهر صلاة ان هو بقى المعامل وكان صداقا لها آا اما بعد امام العقد اذا قضى عليها شيء او رفعها هو بلى - [00:17:15](#)

ثم فيها شيئا ما احق الاقتناع؟ قال له من حق الاسئلة الاكرام فابوها وابوها ان تساعده اولياء الامور هذا من باب المعروف الذي استعان به والحديث صحيح يدل على التهمير - [00:18:27](#)

الاسلام ان نساغده اما يعيد على هذا من بعد المعروف الذي على الاحاديث صحيحة هو حديث صحيح اذا رحمه الله ثمين الحمد لله ابن مسعود رضي الله عنه انه سئل عن رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها طلاقا ولم يكن بها حتى مات - [00:19:18](#)

فقال ابن مسعود وعليه العدة ولها الميراث. فقام معقل فقال رواه احمد والاربعة وصححه الترمذي وحسنه الجماعة ارنا بالله رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعطى في خلق الولد صديق او تمرا فقد - [00:20:41](#)

اخرجه ابو داود الله عليه وسلم اخرجه الترمذي وصححه وخلق في ذلك وعن اهل المزاد رضي الله عنه قال زوج النبي صلى الله عليه وسلم رجلا امرأة بخاتم من حديد اخرجه - [00:21:21](#)

حاكم وهو طرف من الحديد الطويل المتقدم في اوائل النكاح. وعن علي رضي الله عنه قال لا يكون المهر اقل من معشر ابراهيم اخرج صلى الله عليه وسلم خير الصلاة ايسره. اخرجه ابو داود وصححه الحاكم. وعن عائشة رضي الله عنها - [00:21:52](#)

تعودت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ادخلت عليه فعمل ما تزوجا فقال الاحد فطلقها بثلاثة اثواب. اخرج ام ماجة وفي اسناده مكروه وعصر القصة من حديث ابيه وسيد الساعدي - [00:22:22](#)

وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد فهذه كلها تعلق بالصداقة قد تقرر كما تقدم انه يجزي اي شيء لانه من سلط انه قدر

السرقه او اجر والصحابه انه فعلى ان - 00:22:50

من الله ثمن ذلك ولهذا يقول جل وعلا اصحاب النكاح ذلك على انه ليس بشرط افرح ويكون ويطلقها كلها مرتاح اما على شيء معلوم هذا قليل فانه لا حرج اهم حاجة انه جل وعلا - 00:23:19

لانه عليهم او خاتم او الحمد لله وحديث اخر حديث فينبغي الشباب متشابه بهذا هو المطلوب اهديت اليه وقالت اعوذ بالله منه اما اولئك عباد الله وهذا حديث ضعيف لكن - 00:24:19

والقاعدة يا ارحم الراحمين وهو صلى الله عليه وسلم اجود ان يعيد بني ادم سوف يحمد الله واياه الا من هذا الحديث والصواب انه لا يستحق ان يكون قدرها ولا ولا ان يكون - 00:25:57

وصوابه يجوز ولو تعليم القرآن عند الحاجة الحكمة في هذا واضحة الفروج تكثير الامة اما التغلب فهو استاذ تحرير الامة وقوع الحوادث الامة جميعا سواء في التسامح وعدم التكلف في المرور حتى يكثر الزواج وتقلوسه وحتى يكثر - 00:26:44

اتق الله فנסأل الله ان يجعلنا منفعه هذي سواء مال او تعليم القرآن العبادة بدون مقابل وزوجها كلها وعليها شدة ما فائدة الزوج معناها وشوف واما اذا وطلقها ولم يسمي لها مهرا فعلى الموتى. كما قال ابن عباس - 00:27:23

من جهة والقول الثاني الاجتهاد عند المهر ام لا عقبة وصرف عليها ان ليس لها مرض ولا كفر ولا مريء ولا كسوة ان شاء الله يعني قال العبد صحيح والقتل باطل؟ العبد - 00:29:02

تمام؟ اذا لمسها بدون لا لا حتى يقطعها ويأمر من دخول الغرفة ها العلماء اسباب الوليمة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى عن عبدالرحمن بن عوف - 00:29:51

فقال ما هذا؟ قال يا رسول الله اني تزوجت امرأة على ود من ذهب. قال الله لك قولوا متفق عليه واللفظ لمسلم. وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله - 00:30:28

صلى الله عليه وسلم اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها متفق عليه. ولمسلم اذا دعا ثم مقام من يجد عرسا كان او نحوه. وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه - 00:30:48

اليمنى يمنها من يأتيها ويدعى اليه تبقى مقام ممنوع من يأتيها ويدعى اليها لم يأبأها ومن لم يجب الدعوة فعصى الله ورسوله. اخرجه مسلم وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعي احدكم فليجده فان كان صائما - 00:31:08

فليصلي وان كان مفطرا فليطعمه. اخرجه مسلم ايضا. وله من حديث جابر نحوه وقال فان شاء اطعم وانثى ادرك بسم الله اللهم صلي على رسول الله اما بعد هذه الاربعة هذه الاربعة كلها سعادة - 00:31:44

ونعيم فيها الطعام لوحدها مما يقولون سفر واما لاسباب اخرى او لعقيقة او لغيرها ونعمة معروفة والصلاة نعم يقول النبي صلى الله عليه وسلم اتى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:32:08

ما هذا قال من اصدقاء هذا يدل على تخفيف الظروف وان السنة عدم التدبر وفيه من فوائد الدعاء للمسلم قال بارك الله له والملاهي لا يههم ولا في ولاية كنا - 00:32:52

قدم حديث او خاتم الحديث جنحة من الاسباب كثرة الجوال ومن افكار العزة بالله والنساء رؤية المسلمين جميعا وولائم العرس عدم التكلف الى ذلك فلا بأس بها محمد الا للدعاء - 00:33:33

حديث مالك شر الطعام طعام وليمة يدعى اليها من اباه وان الاخر يأتيها لان فقراء يجيبونها قد لا يسمح لهم ويدعى الى الناس ظن من دعوة الله ورسوله يعني مع اكملها لسان الطعام لكن اتجاه الدعوة - 00:34:16

لكن انسان ضعيف ولا يجد مبحثا واحد كخصائم ان يصلي يجيهم من جيوبهم يدعوا لهم وان كان مصيرا ولا ترحمونا يبقى ولكن افضل اما ان كان الرائق بارك الله فلا يأتي هذا - 00:34:43

ولو بشيء ولو هنالك ان يدل على ان يولي ولو بشهادة ما في اقل شيء ولا مشاهد وين اولى من غير الاسلام الحديث هذا ان تيسر والله الحمد محتل محتل - 00:35:41

مثل زيادها من لم يجزاه البطاقات الزواج يعني تجب الدعوة الى الاسلام عادة قبل الدخول عند ابائها؟ هل يكون عذر في عدم الحضور؟ تأخير الوليمة الى اخر الليل بحيث - [00:36:28](#)

هذا السبب عليه الصلاة والسلام فلان لو معلوم نعم نعم جبر طيب هل الافضل؟ يسمى صوابه بعض الاخوة منا يذهبون الى واذا جاوبت خرج نهر الامان اعلّموا ان العالم هذا سيوجه الى المكان الفلاني مأجور يذهب بعض الاخوة معه هو يعني ثم ينصرفون لذلك وضع على الطعام - [00:37:23](#)

ولكن نعم هؤلاء قوله شر الطعام ويمنعه من يأتيه من الفقراء. ومن يكن او بارك الله لك وبارك عليكم بارك الله فيك بارك الله لك وعليك وبارك الله لك وعليك وجمع بينك وبين خير. بارك الله لك لا بأس - [00:39:02](#)

جمع بينكما ويجب ان جبرا لهم الحاسد بدعوته الله اكبر يتأذى الى ها ايش؟ يدعو اليها الاصرار ملاهي الدعوة ولا يمر في شرعه ان جعلتهم النبي ما معنى هذا وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الوليمة اول يوم حق - [00:40:11](#)

رواه الترمذي رواه الترمذي واستغرب ورجاله رجال الصحيح. وله شاهد ما معنا نفس عند ابن ماجة. وعن صفية بنت خيبة رضي الله او دخلت اخرجه البخاري قال فقام النبي صلى الله عليه وسلم بين خيبر والنجدة ثلاث ليال مثنى عليه - [00:42:30](#)

الخطية فدعوت المسلمين الى وليمته فما كان كيان حب ولا نحو. وما كان فيها الا امر متفق عليه من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال الذي سبق رواه ابو داود وسنده بعيد. وعن ابي رضي الله عنه قال قال رسول الله - [00:43:10](#)

صلى الله عليه وسلم وصلى الله وسلم ثم بعد هذه الاربعة كلها تتعلق بالوليمة رضي الله عنه سنة هذا الحديث يدل على ولكن بحديث ضعيف صحيحة وفي اذكار صحيحة لانه - [00:43:50](#)

وزيادة عنه بعد الاحتراف وهكذا فلا بأس العصرية رضي الله عنها النبي صلى الله عليه وسلم ولا لكن هذا اصل حتى يحدث دعوة الارحام واطهار النكاح والشروط هو ايه ده - [00:44:51](#)

ولهذا جاءت الله عز النبي صلى الله عليه وسلم بطريق الله مليون خيرا من دينا التمر وهذا لا شك ان يجيب الانسان هذا لو جاهد بالحديث عن غيره من حديث - [00:45:57](#)

فان يا رسول الله انني سؤالك قال اذا القاعدة الدعوة اما اذا اساروا الى الاجابة فان سبق احدهما بينهما لا نسبحك الى حق لم يسبق اليه. فكان هؤلاء بالاجابة او - [00:47:16](#)

اذا ويجعله الصالحين لا تظن لنا انما وضع الرجل به عن هذا الرجل حديث النبي لا يجوز الاخلاص اذا فعلتم هذا دعوة وان ابي حذيفة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اكل مستحيا - [00:48:30](#)

رواه البخاري وعن عمر ابن ابي سلمة قال رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نصلي لله وكل بيمينه وكل مما يليك. متفق عليه. وعلم ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي - [00:49:49](#)

صلى الله عليه وسلم اوتي بقطعة من فريد فقال كلوا من نظامها ولا تأكلوا من وسطها. فان البركة تنزل في وسطها. رواه الاربعة وهذا لفظ اللسان وسنده صحيح. وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال ما عاذ رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:50:09](#)

وعليه وسلم طعام قط كان اذا الشهاطين مثلا وان كرهه تركه متفق عليه جابر رضي الله تعالى عنه للنبي صلى الله عليه وسلم قال لا تأكلوا بالشمال فان الشيطان يأكل بالشمال - [00:50:36](#)

رواه مسلم وعن ابي اسعدك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء متفق عليه وينفخ فيه وصححه الترمذي. بسم الله - [00:50:56](#)

الله اما بعد قال لكن الطعام لهم اداب والشراب لهم اداب والجلوس له على ما هو عذاب من كل شيء بالعبادات فينبغي للمؤمن يتحرى ماذا وفي منزله بجوزه في كلامه وفي غير ذلك يتحرك فشرعه الله - [00:51:27](#)

ومن ذلك نداءات هذا توجه النبي صلى الله عليه وسلم للامة المتجه الى ماله ولم اما مثل هذا قوله صلى الله عليه وسلم قلنا بلى يا

رسول الله الاشرار بالله - 00:52:02

فقال هكذا هذا انا موسى يمين او شمال للاسف ومحترى او او متوقعة طيب والحديث الثاني يدل على الاداب الشرعية له اليمين له مما يليه لكن ولهذا قال عمر ابن ابي سلامة - 00:52:35

النبي صلى الله عليه وسلم وصدة كان من المهاجرين وكلما احب اصابه ذلك مما احب اذا اطلعوا نوعها ولا اعلم ان ابي سلمان هذا ولد عمر بن ابي سلمان وقال - 00:53:32

هذا فيه تأثير الصيام حتى يعلموا احكام الشرع نتأدب الحمد لله ان الاكل بسم الله وبسم الله الرحمن الرحيم اقله بسم الله وياخذ اليمين صلى الله عليه وسلم من اوجه خاصة فيها طعام - 00:54:09

ان البركة تذهب وسطها حتى تنتهي حتى ينتهي هكذا الشيخ قال حتى قال انا يا رسول الله ان شاء الله الطعام اشغل عن الصلاة تقدم في الامر كل يمينك وكان - 00:54:42

ولهذا اذا رأيت نفسك لا يعني خير من السنة لهم ولهم فعلى السنة ومثل الكرسي او يشعر فيها الرسول نهى عليه الصلاة والسلام التي جزاك الله خير السنة وطلعوا المستقيم - 00:56:30

مستجد سيدنا اذا لحيته مقطوعة من فاذا لم اذا ليس بجانب المسجد ولهذا قال الرسول لما يعني ها بعض الناس ليس بين الاستحباب والسنة من السنة نعم؟ حديث رحمه الله من نظف الاناء - 00:59:12

رحمه الله من؟ من؟ من؟ الرمان تمام او ما اشرك بشيء لكن ليس معتدل ها لا بأس ما في حرج لا حول النبي صلى الله عليه وسلم ها؟ بعض الناس يقول - 01:01:27

الكلام عن الطعام حتى لا يخالف اليهود. لا اله الا الله كلام مباحث لا المرأة ابوها تجد ان تاخذ وصية او مال اذا كان اب مسيحي وهي امرأة مسلمة بريطانية رحمة الله عليه يجوز ان تاخذ من ابوها وصية او هبة او - 01:02:15

قال صاحبهما في الدنيا معهم كافر نعم عنها يقول اللهم هذا تسليمي ولا تلمني فيما تملك ولا املك. رواه الاربعة وصححه الحاكم ولكن قدح الترمذي مثقالا. وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 01:02:46

من كان له امرأتان فما ليل احدىهما جاء يوم القيامة يشركهما رواه احمد والاربعة وسنده صحيح. وعن انس رضي الله عنه قال من السنة اذا تزوج الرجل من ذكر على السيد اقام - 01:03:30

الانعام ثم اتم واذا تزوج السيد واقام عندها فلا تنفث ثم قسمت. متفق عليه ولم يكن البخاري وعن ابن سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم لما تزوجها قام عندها صلاة وقال - 01:03:50

ليس بفعل اهلك هوان ان شئت شبت لك وان شفعت لك نسائي. رواه مسلم وانا ايضا ان زوجة بنت جمعة وهبت يومها لعائشة. وكان النبي صلى الله عليه وسلم يخدم لعائشة يومها - 01:04:10

وصلى الله وسلم وهذه واصحابه اما بعد خمسة كل ما تعلق الواجب على من كان عنده لما يستطيع القحيص باحوالهم اما بعد يستطيع فهو معلوم كما قال تعالى ولن تستطع ولا تعجز ولو حرص - 01:04:30

فلا تنموه الى المنزل عرطة معلقة ولا نفنسا او تذكروا فان الله كان غفورا عليه الصلاة والسلام حسب الطاقة اما الظروف الى الله القلوب بين القلوب ولهذا قال اللهم اهد قسمي فيما امرك فلا تضرنني فيما - 01:05:05

مع انه صلى الله عليه وسلم ليس عليه سعادة القصر كما قال تعالى الاية ولكن من كمال خلقه ومن ومن تصرف على حسن الطاعة اللهم وعلى كل حال سنة اما بعد - 01:05:27

هذا ليس باذن الله سبحانه وتعالى كذلك النفقة التي عيال وهذي ما لها عيال وهذي عيالها اكثر انسان ونحن اهل السنة لما زوجها قسم لها ثلاثة قال امنت بك وهذا - 01:06:11

عند الزوجة الاخرى كما فعل والله اعلم الاخير اراد ان يطلقها فلا حرج بعضهم قال يبقى في ذلك وفق الله واياكم عدم وجوده خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم يجب ان نعرف - 01:07:03

ولن تستطيعوا ان تعدلوا طلاقها فيه من ابتلي بامرأة عظيمة ويخشى ان يتزوج اخرى تجد له فيختمها هل يطلقها؟ محبة لام الاولاد
برحمتك من بعض الازواج اذا تزوج يعني الاولاد اما ان تتنازلي عن ليلتك ونفقتك ولا - 01:08:10
ان يطلقها اذا تخيره هل السماوات لمن يشتري ذهب نعطيههم في الخليط يعني لا صحيح لا لا فجأة هي سلعة في هذا الحديث
على طيب نعم اذا كانت الافضل الى الله جل وعلا - 01:09:03
على اكتافها بس هي ذبح يعني لا شبه او هنا اذا هي الزوجة الثانية والمصائب والمشاكل او بالخشية الزوج الثاني والثالثة لا لا
هذا هو الافضل اذا اذا استطع - 01:11:28
هذا ظاهر وفعل النبي صلى الله عليه وسلم ها لكن هذا الحكم الشرعي. نعم مم يوم الزوجة الى زوجته الاولى لتخطي الاولاد لا تسلم
عليها وتشوف ويعتبر هذا من الميت؟ الا كفر - 01:12:31
حديث بعض - 01:13:00